

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة  
١٩٧ هـ

الصادر فى يوم الأحد ٢٢ شعبان سنة ١٤٤٥  
الموافق ( ٣ مارس سنة ٢٠٢٤ )

العدد  
٥٢



## محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٣ ..... الهيئة العامة للرقابة المالية : قرار رقم ٧٣ لسنة ٢٠٢٤ .....
- ٥ ..... الشركة المتحدة للكيماويات  
والمستحضرات الطبية (ش.م.م) { قرار رقم ١ لسنة ٢٠٢٤ .....
- ٩-٧ ..... محافظة القاهرة  
مديرية التضامن الاجتماعي { قرارا توفيق أوضاع لجمعيتين .....
- ١١ ..... مديرية التضامن الاجتماعي بالغربية : قرار قيد رقم ٢٣٣٠ لسنة ٢٠٢٤ .....
- ١٣ ..... مديرية التضامن الاجتماعي بأسويط : قرار توفيق أوضاع لمؤسسة .....
- ١٥ ..... محافظة أسوان  
مديرية التضامن الاجتماعي { قرار توفيق أوضاع لجمعية .....
- ١٧ ..... وزارة التضامن الاجتماعي  
الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلي { قرار قيد مؤسسة .....
- ١٩ ..... إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ..
- ٢٠ ..... إعلانات فقد .....
- ..... إعلانات مناقصات وممارسات .....
- ..... إعلانات بيع وتأجير .....
- ..... حجوزات - بيوع إدارية .....

## قرارات

### الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ٧٣ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٠

بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي

لصندوق التأمين الخاص للعاملين ببنك فيصل الإسلامي المصري

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين

الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين

في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية

غير المصرفية ؛

وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٢٨٨ لسنة ٢٠٢٠

بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين ببنك فيصل الإسلامي المصري برقم (١٠٠٠) ؛

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢٣/٨/٧

بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق ابتداءً من ٢٠٢٣/١/١ ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق

تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقرار رئيس الهيئة

رقم ١٤٦٨ لسنة ٢٠٢٣ بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١/٣ بالموافقة على اعتماد

التعديل المقدم من الصندوق المذكور ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة

بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٤/١/٩ ؛

**قـرـر :**

**مادة ١ -** يستبدل بنص المادة (١/و) من الباب الأول (أحكام عامة)

والمادة (١٠/أولاً) من الباب الرابع (المزايا التأمينية) النصان التاليان :

الباب الأول - ( أحكام عامة ) :

مادة (١) - يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعنى المبين قرين كل منها :

(و) أجر الاشتراك (طبقاً للكشوف المعتمدة من الخبير الاكتوارى المرفقة بهذا النظام) :

هو الأجر الأساسى الشهرى فى ٢٠٢٢/١٢/٣١ ويتزايد سنوياً بواقع (١٠٪) بدءاً من ٢٠٢٣/١٢/٣١ وبعد أقصى ثلاثة آلاف جنيه ، أما بالنسبة للأعضاء المعينين بدءاً من ٢٠٢١/١/١ يكون أجر الاشتراك الخاص بهم بواقع ألف جنيه للموظف وخمسمائة جنيه لمعاونى الخدمة ويتزايد سنوياً بواقع (١٠٪) بدءاً من السنة التالية لتاريخ الانضمام وبعد أقصى ثلاثة آلاف جنيه .

الباب الرابع - ( المزايا التأمينية ) :

مادة ١٠ - تصرف للحالات التالية المزايا التأمينية المقررة قرين كل منها :

أولاً - فى حالة انتهاء الخدمة بسبب :

١- بلوغ سن التقاعد القانونية أو الوفاة أو العجز الكلى المستديم :

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع ٧,٤ شهر من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (١/و) وذلك عن كل سنة (خدمة/اشتراك) وفقاً لتعريف مدة الخدمة الوارد بالمادة (١/ن) من هذا النظام .

يتم حساب الميزة التأمينية لحالتى الوفاة أو العجز الكلى المستديم بافتراض بلوغ

العضو سن الستين حكماً .

**مادة ٢ -** تسري هذه التعديلات ابتداءً من التاريخ الذي قرره الجمعية العمومية

للسندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه .

**مادة ٣ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ النشر ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. / محمد فريد صالح

## الشركة المتحدة للكيماويات والمستحضرات الطبية

( ش.م.م )

قرار رقم ١ لسنة ٢٠٢٤

صادر بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٧

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للأدوية

ورئيس الجمعية العامة لشركة المتحدة للكيماويات والمستحضرات الطبية

بعد الاطلاع على قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ١٨٥

لسنة ٢٠٢٠ والمعدل بالقانون رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ على لائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير قطاع الأعمال العام رقم ٩٠ لسنة ٢٠٢٣ بإعادة تشكيل مجلس

إدارة الشركة ؛

وعلى النظام الأساسى ولائحة نظام العاملين بالشركة المتحدة للكيماويات

والمستحضرات الطبية ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد الدكتور العضو المنتدب التنفيذى والقائم بأعمال

رئيس مجلس الإدارة للشركة المتحدة للكيماويات والمستحضرات الطبية ؛

وعلى القرار رقم ١٠ لسنة ٢٠١٩ الصادر من السيد رئيس مجلس إدارة الشركة

القابضة للأدوية ؛

وعلى قانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى النظام الأساسى للشركة المتحدة للكيماويات والمستحضرات الطبية (أكما) ؛

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة بجلستها المنعقدة

بتاريخ ٢٠١٩/٩/٩ ؛

وعلى القرار رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢ الصادر من السيد رئيس مجلس إدارة الشركة

القابضة للأدوية ؛

**قرر :**

**مادة ١ -** يضاف إلى أغراض الشركة المنصوص عليها في المادة الثالثة من النظام الأساسي للشركة المتحدة للكيماويات والمستحضرات الطبية البند (١٧) وبياناتها كالاتي :

تجارة واستيراد وتصدير كافة المستلزمات الطبية المعقمة وغير المعقمة .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

**مادة ٣ -** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للأدوية  
ورئيس الجمعية العامة لشركة المتحدة للكيماويات  
والمستحضرات الطبية  
**دكتور/ أحمد حجازي**



## محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

### قرار توفيق أوضاع

جمعية الخدمات الاجتماعية للعاملين بصندوق التأمين الاجتماعى للقطاع الحكومى

المقيدة برقم (٣٦٤٢) بتاريخ ١٣/١٢/١٩٨٩

### مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٧/١٢/٢٠٢١ لجمعية الخدمات الاجتماعية للعاملين بصندوق التأمين الاجتماعى للقطاع الحكومى بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛ وعلى الطلب المقدم من السيد/ أحمد عبد السلام عبد المحسن المفوض عن جمعية الخدمات الاجتماعية للعاملين بصندوق التأمين الاجتماعى للقطاع الحكومى لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛ وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٣ ؛ وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٣ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

**قرر :**

### ( المادة الأولى )

توفيق أوضاع جمعية الخدمات الاجتماعية للعاملين بصندوق التأمين الاجتماعى للقطاع الحكومى طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٣٦٤٢) .

التابعة لإدارة : السيدة زينب .

تاريخ وسنة القيد : ١٣/١٢/١٩٨٩

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣٠١١٠٠٣١٠٠٤٨١) .

عنوان مركز إدارتها : ٥ ميدان لاطوغلى - السيدة زينب .

مجالات عمل الجمعية :

١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .

٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

#### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

**أ/ أحمد عبد الرحمن**





## محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

### قرار توفيق أوضاع

مؤسسة طارق شكرى للأعمال الخيرية

المقيدة برقم (١١١٨٠) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/١٠

### مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع المؤسسين المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٠ لمؤسسة طارق شكرى

للأعمال الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ مصطفى عبد السلام أحمد المفوض عن مؤسسة

طارق شكرى للأعمال الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٣/٣/ ؛

وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢٠٢٣/٣/ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد ؛

### قرر :

### ( المادة الأولى )

توفيق أوضاع مؤسسة طارق شكرى للأعمال الخيرية طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١١١٨٠) .

التابعة لإدارة : إدارة مصر الجديدة .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٢٠/٩/١٠

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣٠١١١٠٦٧٠١٢٠٠) .

عنوان مركز إدارتها : ٥٣ اش الميرغنى - مصر الجديدة - الدور الثانى - القاهرة .

مجالات عمل المؤسسة :

المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .

نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (٥) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

للمؤسسة لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

( المادة الثانية )

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

**أ/ أحمد عبد الرحمن**



## مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية

إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل

قرار قيد رقم ٢٣٣٠ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٣/١/٢٠٢٤

### وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بالمديرية بتاريخ ٢٣/١/٢٠٢٤ بشأن إجراءات

قيد مؤسسة مفازا للأعمال الخيرية - طنطا ثان - محافظة الغربية ؛

وعلى ما عرضه السيد مدير إدارة الجمعيات ؛

**قرر :**

( مادة أولى )

قيد مؤسسة مفازا للأعمال الخيرية - طنطا ثان - محافظة الغربية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف إدارة الجمعيات والاتحادات

تحت رقم (٢٣٣٠) بتاريخ ٢٣/١/٢٠٢٤

عنوان المقر : شارع إبراهيم حسين متفرع من شارع توت عنخ آمون - طنطا ثان .

ميدان العمل :

١- مساعدات اجتماعية .

٢- خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

٣- أصحاب المعاشات .

٤- رعاية الطفولة والأمومة .

٥- الخدمات الصحية .

٦- خدمات تعليمية .

النطاق الجغرافى للعمل : على مستوى المحافظة .  
تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من عدد : (٥) أعضاء .  
السنة المالية تبدأ من : أول يولية وتنتهى فى ٣٠ يونية من العام التالى .  
حل المؤسسة وأيلولة الأموال إلى : جمعية رعاية الخيرية طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

( مادة ثانية )

تلتزم الإدارة المختصة بقاء ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،  
ويُنشر بالوقائع المصرية .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ / أحمد حمدي



صورة الكرونية لإيطاليا عند التناول

## مديرية التضامن الاجتماعي بأسسيوط

إدارة الجمعيات والاتحادات

### قرار توفيق أوضاع

مؤسسة الحاج صلاح أبو دنقل الخيرية

المقيدة برقم (١٦٨٣) بتاريخ ٢٦/١١/٢٠١٨

### مدير مديرية التضامن الاجتماعي بأسسيوط

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ / ٢٠٢١ / لمؤسسة الحاج صلاح أبو دنقل الخيرية بدرنكة بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ خالد محمد محمد عيد - المفوض عن مؤسسة الحاج صلاح أبو دنقل الخيرية بدرنكة بتوفيق الأوضاع ورقبياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعي بأسسيوط ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالمذكرة المؤرخة في ١٥/١٠/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

توفيق أوضاع مؤسسة الحاج صلاح أبو دنقل الخيرية بدرنكة طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي :

رقم القيد : (١٦٨٣) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٦/١١/٢٠١٨

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٢٢١١٠١١٠٥٢٥١) .

عنوان مركز إدارتها : درنكة - أسسيوط - شارع الحلة .

مجالات عمل المؤسسة :

- ١- تنمية المجتمع .
  - ٢- رعاية الأيتام .
  - ٣- كفالة الأيتام .
  - ٤- رعاية الأسرة والطفولة والأمومة .
- نطاق عمل المؤسسة : الجمهورية .
- تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (٥) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى لجمعية ) ( .

**( المادة الثانية )**

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

( **إمضاء** )



## محافظة أسوان - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

### قرار توفيق أوضاع

جمعية الزهور لتنمية المجتمع المحلى

المقيدة برقم (٤٩٢) بتاريخ ١٥/٨/١٩٩٤

### مدير مديرية التضامن الاجتماعى بأسوان

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٥/٩/٢٠٢١ لجمعية الزهور لتنمية المجتمع المحلى بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ عبد الكريم خليفة طيب عبد المولى المفوض عن جمعية الزهور لتنمية المجتمع المحلى لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بأسوان طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على المذكرة المعروضة من إدارة الجمعيات بالمديرية المؤرخة فى ٣/٣/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

### قرر :

### ( المادة الأولى )

توفيق أوضاع جمعية الزهور لتنمية المجتمع المحلى طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٤٩٢) .

تاريخ وسنة القيد : ١٥/٨/١٩٩٤

الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٢٦١٠٠٠٦٠٣٣٦٧) .

عنوان مركز إدارتها : أسوان - الشيخ هارون - حى قدرى عثمان .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- رعاية الطفولة والأمومة .
  - ٢- الفئات الخاصة والمعاقين .
  - ٣- الخدمات الصحية .
  - ٤- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
  - ٥- التنمية الاقتصادية .
  - ٦- حماية البيئة والمحافظة عليها .
  - ٧- المساعدات الاجتماعية .
  - ٨- الخدمات التعليمية .
- نطاق عمل الجمعية : (جمعية محلية) .
- السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية
- لـ (صندوق دعم المشروعات للجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

**( المادة الثانية )**

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

تحريراً فى ٢٠٢٢/٣/٣

مدير المديرية

**أ/ محمد يوسف حسين**



## وزارة التضامن الاجتماعى

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى  
الإدارة العامة للقيود والتصاريح والدعم الفنى  
إدارة الفحص والقيود

### قرار قيد

مؤسسة الشباب والتعاون المشترك بين الدول  
برقم (١١٦٧) بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٢

### رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى مذكرة إدارة الفحص والقيود بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٢ بشأن قيد مؤسسة الشباب والتعاون المشترك بين الدول ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للقيود والتصاريح والدعم الفنى بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

قيد مؤسسة الشباب والتعاون المشترك بين الدول طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية تحت إشراف الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى برقم (١١٦٧) بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٢  
مجال العمل الرئيسى : (التنمية المجتمعية) .  
مجالات العمل الأخرى :

التنمية الاقتصادية - الخدمات الثقافية والعلمية - التنمية التعليمية - رعاية الفئات الخاصة والمعاقين - رعاية الشيوخوخة - رعاية الأمومة والأسرة والطفولة - الرعاية الصحية - التنظيم والإدارة - الصداقة بين الشعوب - الحفاظ على البيئة - المساعدات الاجتماعية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : خمسة أعضاء وفقاً لما هو وارد  
بلائحة النظام الأساسى .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول يوليو حتى نهاية يونيو  
من كل عام .

المبلغ المخصص للتأسيس : عشرون ألف جنيه مصرى فقط لا غير .  
حل المؤسسة وأيلولة أموالها : (صندوق دعم مشروعات الجمعيات  
والمؤسسات الأهلية ) .

#### ( المادة الثانية )

تلتزم المؤسسة بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ،  
وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

رئيس الوحدة المركزية

**أ/ مها الحناوى**



## إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

### الهيئة المصرية العامة للمساحة

قطاع الخدمات المساحية ونزع الملكية

مديرية المساحة ببني سويف

( الصرف الحقلى )

( إعلان )

تعلم الهيئة المصرية العامة للمساحة - مديرية المساحة ببني سويف أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف إحلال وتجديد باها الأولى والمشتملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة فى المدة من ٢٠٢٤/٣/٣ إلى ٢٠٢٤/٣/١٨ بالأماكن التالية :

١- مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقرى : (كوم أبو خلد ، بهيشين) مركز ناصر (أبو صير الملق) مركز الواسطى .

٢- مركز شرطة : ناصر ، الواسطى .

ولذوى الشأن الاطلاع على الكشوف المذكورة خلال المدة المحددة ويمكن لمن شاء

التقدم بمعارضة فى قيمة النفقات خلال الثلاثين يوماً التالية لتاريخ انتهاء

مدة عرض الكشوف .

وفى حالة انقضاء مدة العرض والاعتراضات دون تقديم أية معارضة

أصبحت البيانات نهائية طبقاً للقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤

## إعلانات فقد

### مستشفى ابيار المركزى - الإدارة الصحية بكفر الزيات - الغربية

تعلن عن فقد بصمة ختم شعار الجمهورية رقم (١٠٣٦١) ، وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٢٥٧٧٥ / ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤/٣/٣ - ٥٧٤



صورة الكارنيه الإلكترونية  
المطابع الأميرية  
محاسب/ أشرف إمام عبد السلام